رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر صحيح مسلم

131 - شرح مختصر صحيح مسلم)باب: الفطر للقوة للقاء العدو(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذر رحمه الله - 00:00:01

في مختصر صحيح مسلم باب الفطر للقوة للقاء العدو عن قزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت اني لا اسألك عما يسألك هؤلاء عنهم - 00:00:24

سألته عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم - 00:00:48

والفطر اقوالكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبح عدوكم والفطر اقوالكم فافطروا وكانت عزيمة فافطرنا ثم قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:11

بعد ذلك في السفر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد - 00:01:41

وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم ات نفوسنا تقواها زكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم انا نسألك الهدى والسداد اما بعد قال الحافظ بن منذري رحمه الله باب الفطر - 00:02:03

للقوة للقاء العدو هذه الترجمة عقدها رحمه الله تعالى لبيان هذا الامر وهو ان الفطر اذا كان عند ملاقاة العدو ليتقوى به البدن وليزول عنها الظعف فانه هو الذي ينبغي - 00:02:28

ان يسار اليه قد اورد حديث قزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري وهو عليه وهو مكثور عليه اي الناس كثيرون حوله ملتفين عليه مجتمعين عنده يستفتونه ويسألونه ويتفقهون عليه قال فلما تفرق الناس عنه قلت - 00:02:56

اني لا اسألك عما يسألك هؤلاء عنه هذا يفيد انه قزعة لما وصل الى ابي سعيد ووجد الناس وكثر حوله بيسألونا اخذ يستمع لاسئلتهم واجوبة ابي سعيد حتى تفرقوا هذا فيه الصبر على - 00:03:27

طلب العلم والاناة فيه جمع ايضا الفوائد لانه وجد انهم يسألون فاخذها فرصة يسمع هذه الاسئلة التي ما جاء لاجلها لكنها نفعت وافادته فما استعجل بسؤاله سأل ومضى بل انتظر حتى تفرق الناس - 00:03:54

وهو يستمع الى الاسئلة والاجوبة ولهذا لما انتهوا قال اني لا اسألك عما يسألك هؤلاء عنه. هذا يدل على ان جميع سؤالاتهم استمع اليها استمع الى اجابات ابي سعيد عليها - 00:04:24

قال سألته عن الصوم في السفر سألته عن الصوم في السهر قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة يعامل الفتح ونحن صيام قال فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم - 00:04:45

من عدوكم والفطر اقوالكم والفطر اقوى لكم قال الفطر اقوى لكم ولم يأمرهم به عزيمة وانما اخبر انه اقوى وان لكم رخصة ان تفطروا فبعضهم افطر اخذا بالرخصة وبعضهم استمر على صيامه - 00:05:12

قال فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبح عدوكم والفطر اقوى لكم فافطروا هنا زاد انا اليوم الاول قال

فافطروا افطروا هذا امر والاصل في الامر انه - 00:05:42
للوجوب قال فأفطروا ولهذا قال ابا سعيد وكانت عزمة الاولى قال كانت رخصة الاقوى لكم ولكن لم يأمرهم بالفطر اما الثانية قال فافطروا. قال فكانت عزمة فافطرنا اي جميعا قال ثم - 00:06:07
قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر نصوم بعد ذلك في السفر اي على التفصيل الذي ذكره ابو سعيد الذي ذكره ابو سعيد نفسه - 00:06:34
اه في حديثه الذي تقدم قال فيه غزونا مع رسول الله لست عشرة مضت من رمضان فمنا من صام ومنا من افطر فلم يعب الصائم عن مفطر مفطر على الصايم - 00:06:55
قال يرون ان من وجد قوة فصام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فافطر فان ذلك حسن فقول هنا لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - 00:07:12
لا اقصد الكل يصوم وانما على التفصيل الذي مضى من يرى من نفسه قوة وانه لا يلحقه الا المشقة في الصيام يصوم بالسفر ومن كان يلحقه مشقة يفطر ولهذا منهم من - 00:07:28
يصوم ومنهم من يفطر قال رحمه الله باب التخيير في الصوم والفطر في السفر عن حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر - 00:07:46
فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال باب التخيير في الصوم والفطر في السفر - 00:08:11
اي ان المسافر مخير بين ان ان يصوم وبين ان يفطر اخذا بالرخصة اه الرخصة التي هي رخصة من الله سبحانه وتعالى لعباده فمن كان منكم مريظا او على سفر فعدة من ايام اخر - 00:08:32
فهذه رخصة من الله سبحانه وتعالى آآ لعباده فالحاصل ان المسافر مخير بين ان يصوم وبين ان يفطر لكن الاولى في هذا الباب ان يراعى ما ذكر آآ ابو سعيد - 00:09:00
بطريقة الصحابة رضي الله عنهم في هذا الباب يرون ان من وجد قوة فصام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فافقر فان ذلك حسن فيرجع الاختيار في هذا التخيير - 00:09:18
الى حال المساهمة. اذا كان آآ السفر نفسه لا يلحقه آآ جهدا ومشقة ويجد من نفسه قوة على الصيام فالخير له ان يوقع صيامه في شهر الصيام ولا يجعله قضاء فيما بعد - 00:09:35
ودينا في ذمته واذا كان يجد من نفسه ضعفا فيفطر اخذا بالرخصة يؤجل القضاء الى اه وقت وقت يجد فيه نشاطا على الصيام قال عن حمزة ابن عمرو الاسلمي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اجد بقوة على الصيام في السفر فهل علي جناح - 00:09:55
فقال صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه فهذا فيه التخيير لكن آآ تفصيل هو الذي اه ينبغي ان يصار اليها والاولى ان يصار اليه. اذا كان يجد من نفسه قوة - 00:10:24
على الصيام اذا كان يجد من نفسه قوة على الصيام يصوم واذا كان لا يجد من نفسه قوة بل يجد ضعفا فالافضل له ان يفطر قال رحمه الله عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال - 00:10:47
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:08
وعبدالله بن رواحة قال عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان في شهر رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه - 00:11:27
من شدة الحر من شدة الحر قال وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة هذا فيه بيان للتفصيل السابق وهو ان المسافر مخير وان - 00:11:50

هذا التخيير الاولى ان ان ينظر فيه الى حال الصائم المسافر من حيث القوة هو الضعف فاذا كان يجد من نفسه قوة صام مثل ما فعل من نعم مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة - 00:12:08

وان وجد من نفسه ضعفا ومشقة تلحقه في صيامه يفطر مثل ما ما فعل باقي الصحابة لان الصحابة قال ابو الدرداء ما كان فينا صائم اكثرهم كان مفطر والسبب في كثرة المفطرين - 00:12:34

ذكرها في الحديث قال كان في حر شديد وكان احدنا يضع يده على رأسه يعني من شدة الحر والشمس فلحقهم جهد فافطروا كلهم لكن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة وجد من نفسه قوة فصام - 00:12:56

رجعت المسألة الى القوة والضعف رجعت المسألة الى القوة والضعف اذا كان يجد من نفسي قوة فالخير له ان يصوم له ان يصوم وان يكون صيامه اداء في شهر الصيام - 00:13:17

لا يؤخره قضاء ودينا في ذمته في وقت لاحق بل يجعله اداء في في وقت الصيام في شهر الصيام. لكن اذا كان آآ يلحقه جهد ومشقة وعليه ضعف بسبب الاحرار في الجو وشدة السفر فالاولى ان يفطر وكما قال الله فعدة - 00:13:34

من ايام اخر قال رحمه الله باب قضاء رمضان في شعبان عن ابي سلمة قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان - 00:13:59

الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم او برسول الله صلى الله عليه وسلم قال باب قظى رمظان في شعبان اظارب رمظان في شعبان من فاته ايام من من من رمظان - 00:14:22

مثل ما تقدم في امر المسافر وصل له ضعف فافطر فعدة من ايام من ايام اخر والمرأة كذلك اذا حاضت فانها لا تصوم عدة من ايام اخر فام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - 00:14:46

كان يكون عليها صيام من رمظان فما كانت تستطيع كما اخبرت ان تقضيه الا في شعبان ما كانت تستطيع ان تقضيه الا في شعبان. السبب قادة الشغل من رسول الله او برسول الله - 00:15:06

صلى الله عليه وسلم يعني في كل ايامها مهيئة نفسها لخدمة النبي عليه الصلاة والسلام ولحاجته منها اجت الرجل الى اهله الى زوجه فكانت مهيأة نفسها في في في هذا الامر وتؤخر - 00:15:26

اه قضاء رمضان الى شعبان شعبان ما بعده الا رمضان يعني تؤخره الى اخر وقت القضاء وهذا يستفاد منه فائدة اه ذكرها اهل العلم وهي ان في القضاء قضى رمضان - 00:15:46

على التراخي قضاء رمضان على بالتراخي لو كان قظاء رمظان ليس على التراخي لا انكر النبي عليه الصلاة والسلام على عائشة تأخيرها للقضاء الى شعبان ان كانت تؤخر مراعاة لحاجة النبي صلى الله عليه وسلم وشغله - 00:16:05

وما ينكر عليها فهذا يفيد ان القظاء على التراخي الاولى ان يبادر وان يخلي ذمته من هذا الصيام الذي هو دين في الذمة ويعجل بقظائه حتى ايظا يكون مهيئا نوافل اه الصيام اذا اذا اذا عرظت لانه لا يشتغل بالنفل والذمة مشغولة بماذا - 00:16:30

بالفرظ فلولا ان ان يبادر لكن عائشة رضي الله عنها قدمت مصلحة على مصلحة فكانت تؤخر الى الى شعبان وشعبان كان النبي عليه الصلاة والسلام يكثر من الصيام فيه يصوم شعبان كله كما قالت الا قليلا - 00:17:00

فكانت تؤخر قضاءها الى الى ذلك الوقت فافاد ذلك ان الامر في القظاء قظاء رمظان على اه التراخي قال قالت عائشة كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان الشغل من رسول الله - 00:17:21

صلى الله عليه وسلم او برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله باب قضاء الصيام عن الميت عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:45

من مات وعليه صيام صام عنه وليه قال باب القضاء الصيام عن الميت. اذا مات الأحد و في ذمته صيام في ذمته صيام اما صيام عشرين من صيام رمضان او مثلا آآ صيام آآ كفارة او صيام نذر - 00:18:06

ففي ذمته صيام واجب عليه ومات ولم يتمكن من ماتوا عليه الصيام صام عنه وليه كما جاء بذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال قضاء الصيام عن الميت - 00:18:34
ومعنى قضاء الصيام عن الميت اي ان قرابته يقضون عنه سواء قام بهذا القضاء واحدا واحد منهم وتوازعوه بعضهم يصوم يومين بعضهم يصوم ثلاثة بعضهم يصوم اربعة حتى يوفوا او يقضوا عن ميتهم والصيام الذي في ذمته او او تبرع احدهم قال انا اصوم - 00:18:51
هذا كله من اه قال عليه الصلاة والسلام من مات وعليه صيام صام عنه وليه نعم قال رحمه الله عن بريدة رضي الله عنه قال بين انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:17
اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت قال فقال وجب اجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهر افأصوم عنها قال صومي عنها - 00:19:39
قالت انها لن تحج قط افاحج عنها قال حجي عنها قال عن بريدة اه رضي الله عنه قال بين انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة - 00:20:04
اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت اي امها قال وجب اجرك وردها عليك الميراث ردها عليك الميراث وجب اجرك اي بهذه الصدقة التي احسنت بها على - 00:20:22
والدتك و هنا الحقيقة ملحظ الفت اليه في قصة هذه المرأة بقصة هذه المرأة التي تصدقت على امها بجارية تصدقت على امها بزارية اه لاحظت ظعف امها في كبرها وحاجتها الى - 00:20:50
الخدمة العناية فتصدقت عليها بزارية تكون قريبة منها تخدمها على ضعفها ووهنها وحاجتها الى الخدمة فهذا ملحظ عظيم جدا فتصدقت بالجارية احسانا الى امها وبرا بها وقامت هذه الجارية بخدمة - 00:21:17
هذه المرأة ثم ماتت المرأة فرجعت الجارية البنت بالميراث. ويبدو انها هي الوارث فرجعت اليها بالميراث لو كان هناك ورثة اخرين سيكون الامر بينهم لكنها رجعت اليها بالميراث يبدو انها وحيدتها - 00:21:43
قالت اه قال وجب اجرك وردها عليك الميراث وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انها انه كان عليها صوم شهر افأصوم عنها وهذا ايضا من عظيم برها يعني هذه السائلة - 00:22:07
كانت برة بامها برا في حياتها وبعد مماتها وهذا فيه ان البر بالوالد لا يقتصر على الحياة بل في الحياة له ابوابه ومجالاته وبعد الممات ايضا له ابوابه ومجالاته فلا يزال باب البر مفتوح - 00:22:31
فسألت النبي عن هذه المسألة انه كان عليها صوم شهر انه كان عليها صوم شهر اي ماتت وفي ذمتها هذا الصيام افأصوم عنها قال صومي عنها ولا زالت ايضا حريصة على امها برا بها. قالت انها لم تحج قط - 00:22:55
انها لم تحج قط افحج عنها؟ قال حجي عنها قال حجي عنها فهذه حقيقة المرأة نموذج يعتبر للمرأة المسلمة في باب البر البر بالوالدة والاحسان اليها حية وميتة حية الخدمة وتهيئة وسائل الخدمة والرعاية لها والاحسان اليها مثل ما صنعت هذه المرأة - 00:23:20
وبعد الممات ابواب البر المهيئة من قضاء دين اذا كان عليها دين في ذمتها للناس او قضاء دين من صيام او مثلا اه آآ صدقة تتصدق بها عنها او اذا كانت ما حجت ولا اعتمرت تحج عنها - 00:23:49
فهذه كلها من اه من من ابواب البر والاحسان للوالدة لكن الشاهد من الحديث الترجمة قضائص الصيام عن الميت فهذه قضت عن امها او استفتت النبي صلى الله عليه وسلم ان تقضي عنها - 00:24:12
صوم شهر كان في ذمتها قالتا فاصوم عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم اه صومي عنها قال رحمه الله باب في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال - 00:24:31
لما نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد ان يفطر ويفتدي حتى نزلت حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها قال باب في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية - 00:24:57
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين اه اي ان هذه الترجمة معقودة في اه تفسير هذه الاية وبيان مدلولها واورد آآ رحمه الله

حديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه - 00:25:23
قال لما نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد ان يفطر ويفتدي حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها تنازلت الاية التي بعدها فنسختها اه اي ان - 00:25:47
الامر قبل نزول الاية التي بعدها على التخيير اخذا من قوله وعلى الذين يطيقونه فدية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين يعني من كان يطيق الصيام واحب ان لا يصوم - 00:26:13
اه يفتي لا يصوم ويفتي لكن لما نزلت الاية بعدها ومن كان اه مريظا او على سفر اه اه فمن فمن شهد منكم الشهر فليصمه من شهد منكم الشهر فليصمه - 00:26:32
صار الامر ملزما فجاءت هذه ناسخة لها جاءت ناسخة لها قال وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد ان يفطر ويفتدي حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها الاية التي بعدها قولها - 00:26:55
تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه فصار صارت اه رافعة لهذا التخيير ناسخة له كان اول الامر على ذلك - 00:27:19
وبعض اهل العلم يرى ان اه الاية ليست منسوخة وان حكمها باق لكن في حق الكبير والضعيف ومن لا يطيق الصيام فانه يترك الصيام وآآ يفتي لا يصوم ويفتي بالمناسبة هذه بمناسبة هذه الترجمة التي هي معقودة في تفسير هذه الاية - 00:27:41
آآ انقل هنا نقلا مفيدا جدا من فتاوى الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى في سؤال وجه اليه عن تفسير هذه الاية عن تفسير هذه الاية والذي وجه هذا السؤال - 00:28:13
للشيخ ابن باز رحمه الله يسأله عن تفسير هذه الاية هو الملك سلمان حفظه الله وسلمه لقي الشيخ ابن باز وطلب منه مشافهة قال قال له ارغب في اه ان تفسر لي هذه الاية - 00:28:37
وتبين معناها ويكون الجواب مكتوبا رائدة من الشيخ ان يكون الجواب مكتوبا فاجاب وفصل رحمه الله تعالى في في اه معنى هذه الاية. يقول الشيخ ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه - 00:29:03
من عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز الى حضرة صاحب السمو الملكي الامير المكرم سلمان ابن عبد العزيز امير منطقة الرياض وفقه الله وزاده من العلم والايمان امين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اما بعد - 00:29:23
فاشير الى سؤالكم الشفهي عن تفسير قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون ورغبة سموكم في ان يكون الجواب خطيا - 00:29:40
وافيدكم ان علماء التفسير رحمهم الله ذكروا ان الله سبحانه لما شرع صيام شهر رمظان شرعه مخيرا بين الفطر والاطعام وبين الصوم والصوم افضل فمن افطر وهو قادر على الصيام - 00:30:05
فعليه اطعام مسكين وان اطعم اكثر فهو خير له وليس عليه قضاء وان صام فهو افضل لقوله عز وجل وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون فاما المريض والمسافر فلهما ان يفطرا ويقضي - 00:30:26
لقوله فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ثم نسخ الله ذلك واوجب الصيام على المكلف الصحيح المقيم ورخص للمريض والمسافر في الافطار وعليه القضاء وذلك بقوله سبحانه شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر - 00:30:48
فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعل لكم تشكرون وبقي الاطعام - 00:31:18
في حق الشيخ الكبير العاجز والعجوز الكبيرة العاجزة عن الصوم كما ثبت ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن انس بن مالك رضي الله عنه وجماعة من الصحابة والسلف رضي الله عنهم - 00:31:38
وقد روى البخاري في صحيحه عن سلمة بن الاكوان حديثنا هذا عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه معنى ما ذكرنا من النسخ للاية

المذكورة وهي قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين الاية - 00:31:55
وروي ذلك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وجماعة من السلف رحمهم الله ومثل الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة المريض الذي لا يرجى برؤه والمريضة التي لا يرجى برؤها فانهما يطعمان عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليهما كالشيخ الكبير والعجوز الكبيرة - 00:32:15
ويجوز اخراج الاطعام في اول الشهر وفي وسطه وفي اخره. اما الحامل والمرضع فيلزمهما الصيام الا ان يشق عليهما فانه يشرع لهما الافطار فانه يشرع لهما الافطار وعليهما القضاء كالمريض والمسافر - 00:32:38
هذا هو الصحيح من قول العلماء في حقهما وقال جماعة من السلف يطعمان ولا يقضيان كالشيخ الكبير والعجوز الكبيرة والصحيح انهما كالمريض والمسافر يفطران وتقضيان وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس بن مالك - 00:32:56
الكعبي ما يدل على انهما كالمريض والمسافر واسأل الله عز وجل ان يمنحنا واياكم الفقه في دينه والثبات عليه وان يجعلنا واياكم وسائر اخواننا من الهداة المهتدين انه سميع قريب - 00:33:18
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحم الله الشيخ وجزاه خيرا وحفظ الله الملك سلمان وادام توفيقه ووفقنا اجمعين لما يحبه ويرضاه من سديد الاقوال وصالح الاعمال - 00:33:40
انه سميع قريب مجيب. بهذه الفتوى نختم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:34:06
جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:34:23